

[098-4201] هل المرأة التي تكره التعدد تكفر لأنها أبغضت شيئاً

جاء به القرآن؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل جاء في رسالة نواقض الاسلام لشيخ الاسلام محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله تعالى قوله ان من ابغض شيئاً مما جاء به القرآن او مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فقد كفر. يقول السائل معلوم ان المرأة تكره ان يعدد

- 00:00:00

زوجها عليها فهل هي بهذا كراهة دينية يا اخي؟ ما هي بكراهة دينية ما هي بكراهة للتشريع انما هي كراهية نفسية الله جل وعلا يقول كتب عليكم القتال وهو كره لكم. هل معنى هذا ان الصحابة كفروا لانهم مكروهون؟ هذي كراهة نفسية - 00:00:20

كراهة التشريع الكراهة النفسية لا يؤاخذ عليها الانسان. نعم - 00:00:40